

فتاوى الألبانى } } 7593 } ما حكم استعمال الآنية المطلية

بالذهب والفضة ؟

محمد ناصر الدين الألبانى

والحاشيات نفس الشيء هذا سؤال سئلناه مارا وآخرة كان امس اقليم اه لا شك ان انية قال لي نقلت الى مثال من هذه السورة عنها ان يشتبه على الانسان ان هذه ملعقة من ذهب او معنی من ذهب من سیئات هي ايه - [00:00:00](#)

وما يلقى في نفسه الرأي المعادي تغير ذهب الذي يضاف النفس يعني قال تكلمت عن المعالق والصحون ما حكمها اهد ما يأتي اه
الرسول عليه السلام حرم من اجل الذهب والبلوى - [00:00:36](#)

وهذه الاواني التي ليست في اصلها بابة او فضة وانما هي من الطيب الزيادة والفضة لا يقال عنها لغة انها آية ذهب او فضة. ولذلك
هاد التعبير والتحرير الذي جاء - [00:01:11](#)

الاحاديث لا ينصب على هذا النوع من الاواني لأنها ليست اهل النظام او ضده. ولكن الحكمة التي يدلها بعض الناس حديثا نبويا لا
اصل له فان حكما من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التوبة - [00:01:29](#)

فلما اجي نسمع الرابطة تستعمل آنية مطلية بالذهب مما اكل او ضيف بعض الناس بمثل هذه الحرام مثلا ما يجوز هذا لا الشامي ما
بده يشوف اذا مات مخرجة لا ينام بين القبور. شو بدء بهذه المشاكل - [00:01:56](#)

ما نقول للأكل في هذه الاواني او الفضة حرام لكن اقول المفروض من باب وبعدين نيجي بقى للاتفاقيات ما بيخطر في بالي انسان الا
اذا كان يموتوا في بيوت الملوك يعني - [00:02:27](#)

الشبهة هنا اضعف من تلك الكثير رأيت اه يوجد للمختبئ نداء الحمى ايضا لان الرسول عليه السلام الشريان مع الذهب اه من
حيس تحريم الاكل والشرب بينما لم يشبك الشدة مع الذهب في تعيش اعمالنا استعمال مطلقا - [00:02:48](#)

وقال عليه السلام من اكل او شرب في آنية لهب او فضة وكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم او نار جهنم وكانما يجرجر في وضعه نار
جهنم هذا من تصريف تحرير - [00:03:25](#)

الأكل حست بأنه في علما انه الايجارية المحمرة لا حرام على الرجال بصورة عامة اينما خلاص الضرورة ومباح للنساء بصورة عامة اذا
مسنودني منها وادي ذهب جاء وارد اه الحومة - [00:03:51](#)

يشترك فيها نساء معاويات وهذا يوجد لدينا فسحة لاقناع من يريد الاقتناع بما ثبت عن الرسول عليه السلام من تحريم الاساور
الذهب والفضة على المياه ايضا. لان جبرائيل الناس دائمًا وقد خرج عن الصحابة وفي احدى يديه ذهب - [00:04:22](#)

فقال اذاني حرام على ذكر امتي نقول لان النص العام اذا جاء ما يقيده او يؤسسه ووجب تقييده او تخصيص هموم المخصص مثلا
قال تعالى حرمت عليه ميّة والذنب الميّة هنا موسخة - [00:04:54](#)

طرق ميّة للشباب حار ليست الجراج حرام لا ليه؟ لانه يعرف احاديث يبين علم هذا النوع من الميسر فيكون بما فيه الكريمة
وبين الاحاديث التي اباحت اه الجراد والسمك الميت - [00:05:30](#)

ان يقال في فهم الآية حكمت عليكم الميّة لا موتة يراجعون في السماء. والدم لا زمم وطحال يستثنى الخاص من العرب يقرر بعلم
الاثنين فلما جاء حديث حلوا لذاتها نصحان - [00:05:56](#)

لكن جاءت احاديث اخرى وحرم على النساء ما يعبر عنه بعض المحلى وهي ست انواع الخاتم والزوار والركوع ولما يبحتجوا بهذا

الحديث ينسون انه محرم على النساء الاكل في هذه الفتنة - 00:06:20

مع انه ابعد ابي موسى على المستثنى واستثناء ذهب محلق اقولها باستثناء الاواني والاربع الاواني الذهب ما في دليل خاص بتحريمها على النساء لانه قال من اكل من من العموم - 00:06:44

لأن ممكناً أن يخصص هذا العام للأولاد لكن هكذا اتفاق العلماء أيمن نأخذ من مجموع الأحاديث المن ذهب حرام على الاجهاد حلال اللسان لكن كما استثنى بعض الأنواع من الذهب أحرم على النساء كذلك استثنى - 00:07:06

بعض الذهب أو أبيح للريال مثلاً في مسند الإمام أحمد أن رجلاً من الصحابة اسمه عوقل أبى سعد كان قد أصيب أخذ إنفاً من ورق يعني من فضل الله خزائن الرحمن تأخذ بيده إلى الجنة - 00:07:36